

## (المادة الثانية)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تبادل المساعدة في سبيل إنشاء وتدعم المؤسسات القومية ذات الصبغة الفنية والعلمية والثقافية وهذا الغرض اتفق الطرفان المتعاقدان على ما يأتي :

- (أ) تشجيع إنشاء المؤسسات الثقافية والعلمية والتعليمية لكل منها في بلد الطرف الآخر ويكون ذلك باتفاقات خاصة بما لا يتعارض والقوانين والنظم المعمول بها .
- (ب) تشجيع إقامة الصلات بين مؤسائهما العلمية والثقافية .
- (ج) تشجيع تبادل الأساتذة والعلماء .
- (د) تشجيع تبادل وإنشاء المنح الدراسية للطلاب والخريجين لتابعه دراساتهم وأبحاثهم في الجامعات والمعاهد التعليمية المختلفة وكذلك ل تمام تدريبهم الفنى في المصانع والمعامل .
- (ه) تشجيع استيراد وتصدير المهام التربوية الازمة للمدارس والمعامل وتذليل الصعوبات الخاصة بذلك .

## (المادة الثالثة)

يقوم كل من الطرفين المتعاقدين - كل فيما يخصه - بدراسة الشروط اللازم توافرها للاعتراف بمعادلة الإجازات الجامعية والشهادات الدراسية الصادرة من معاهد التعليم لدى الطرف الآخر وذلك توطة لعقد اتفاق خاص بهذا الغرض .

## (المادة الرابعة)

يتعاون كل من الطرفين المتعاقدين على ما يتحقق في بلده تفهم حضارة البلد الآخر وثقافته على خير وجه ويكون ذلك على المخصوص في التوالي الآتية :

- (أ) تبادل دعوة رجال الفكر والثقافة والفنانين والفرق الفنية .
- (ب) تيسير إقامة الحفلات المسرحية والموسيقية والمعارض لكل من الطرفين في بلد الطرف الآخر .
- (ج) تبادل الأفلام السينمائية الطويلة والأفلام الثقافية والأخبارية وتشجيع توزيع هذه الأفلام .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٢٠٧ لسنة ١٩٦٥

بشأن الموافقة على الاتفاق الثقافي الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية توجو الموقع في القاهرة بتاريخ ١٧ مارس سنة ١٩٦٤

**رئيس الجمهورية**  
بعد الاطلاع على المادة ١٢٥ من الدستور ،

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على الاتفاق الثقافي الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية توجو الموقع في القاهرة بتاريخ ١٧ مارس سنة ١٩٦٤ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٢ رجب سنة ١٣٨٥ (١٧ نوفمبر ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## اتفاق ثقافي

بين  
الجمهورية العربية المتحدة

و

جمهوريّة توجو

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهوريّة توجو رغبة منها في تعزيز أواصر الصداقة بين شعبيهما وتنمية العلاقات الثقافية بين بلديهما قد قررتا عقد هذا الاتفاق الذي ينظم شكل التعاون المتبادل بينهما في الميادين العلمية والفنية والثقافية .

## (المادة الأولى)

يعهد الطرفان المتعاقدان على أساس احترام كل منها لسيادة الآخر - بالتعاون في سبيل توثيق العلاقات الثقافية بين بلديهما بتشجيع تبادل نتائج التجارب في مختلف ميادين العلوم والفنون والأداب والتعلم والتربيّة والألعاب الرياضية والثقافة بصفة عامة .

**قرار:**

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الثقافي المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية توجو الموقع في القاهرة بتاريخ ١٧ مارس سنة ١٩٦٤ ، ويعلم به اعتبارا من ١٧ أكتوبر سنة ١٩٦٨ .

محمود رياض

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ١٥٧١ لسنة ١٩٦٧

بشأن الموافقة على اتفاق إحياء التعاون في الميدان الاقتصادي والعلمي والتقني الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٧/٣/١٤ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتفويض السيد رئيس الجمهورية في إصدار قرارات لها قوة القانون ،

**قرار:**

مادة وحيدة - وافق على اتفاق إحياء التعاون في الميدان الاقتصادي والعلمي والتقني الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٦٧/٣/١٤ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ بجدادى الأول لسنة ١٣٨٧ (٢٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

**جمال عبد الناصر**

**(المادة الخامسة)**

يخص من الطرفان المتعاقدان في إذاعتها الوطنية برنامجا خاصا الغرض منه زيادة معرفة رعاياها بأحوال الطرف الآخر وثقافته على خير وجه .

**(المادة السادسة)**

يعهد الطرفان المتعاقدان بتشجيع تنمية السلالات الرياضية وذلك بتشجيع الزيارات والمبادرات بين الفرق الرياضية في بلدبها كما يشجعان الرحلات السياحية للرعايا العرب إلى جمهورية توجو ورعايا توجو إلى الجمهورية العربية المتحدة .

**(المادة السابعة)**

تكون المعاملة المالية للمسائل المترتبة على تنفيذ هذا الاتفاق على أساس المعاملة بالمثل لما لم يتم بشأنها اتفاقيات أخرى .

**(المادة الثامنة)**

(أ) يصدق على هذا الاتفاق ويعلم به ابتداء من يوم تبادل وثائق التصديق .

(ب) يظل هذا الاتفاق معمولا به حتى انقضاء ستة أشهر من التاريخ الذي يخطر فيه أحد الطرفين المتعاقددين الطرف الآخر بالطرق الدبلوماسية برغبته في إنهائه .

حرر في القاهرة في السابع عشر من شهر مارس سنة ١٩٦٤ من سنتين أصلتين باللغتين العربية والفرنسية ولكلتا الصنفين حجية واحدة :

عن حكومة جمهورية العربية المتحدة حكومة جمهورية توجو

**وزارة الخارجية**

**قرار**

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤٢٠٧ لسنة ١٩٦٥ الصادر بتاريخ ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٥ بالموافقة على الاتفاق الثقافي المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية توجو الموقع في القاهرة بتاريخ ١٧ مارس سنة ١٩٦٤ ،